شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة معهد طوكيو للدراسات الشرقية

مخطوطة

شرح عصام على الرسالة العضدية

المؤلف

إبراهيم بن محمد بن عرب شاه (العصام الإسفراييني)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

Taiber Collection II
Cam. ...

www.alukah.net

٥٠

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا شرح رسالة الوضع العضدية
للعصام الدين رحمه الله
وهو لغتها وقارئها
ثبتها والمسلمين
اجمعين
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من افضت علينا ببوالغ الحكم
سوابغ النعم ونصلي على جبلك محمد الهادي الامم
الى اكرم وعلى آله وصحبه بوجه اكمل وطريق اتم
وبعد ايها الحائز قصبة سبق التوفيق عند
سباق فرسان التحقيق الفائز بدرك نهاية الشاو
بغرر عميق وطبع دقيق

انه خذ البرهان عند ارتهاق السابق بغطوف
الناظر على نزهة الشجعان عند طراد الاذهان
هذه تحقيقات تبلجت سواطع انوارها عن ظلم الاوهام
وتدقيقات تسترت لوامع اسرارها عن اقوام
من ذوي الافهام هززت بلطفها عطف الناظر
وقررت بحسنها العيون النواظر هي في رتبة
لم يبق في القوس منزع وله في الكناية اقرع وكيف
وبحاله قدر المولى ذلك التحرير يقصر عن حصر حصرها
نطاق التحرير كحلت عيون الفنون اقلام مدرر بحت
وحنات الفضائل ارقامه عضد المحقائق قوله اليد العليا
والباع الطول قد اتاز بقوة الساعد لمصارعة النظار
واختار بفسحة الكف نفائس الانظار حل عقد
المرموز بانامل ذهنه الثاقب ودل على حصر
الكنوز ببنات رأيه الثاقب وانا الفقير الحقير

ع

الساعي فيما قرأ

النزع الممدوح في القوس
الكناية الحقيقية
والهزع آخر منهم
فيها اه

موضوع الحال وتشتت البال فما هتديت بزواتر
فضمت اليها ظم شوهها بحسنا وهذا كما قيل غيرة من عين
عوراء وجمعت فيها من مواضع شتى شريفة شريفة
لانها تجلها الذوق يدموسويه والمرجو انه اذا
لاحظها المتحلي بحلية الانصاف المتحلى من غير
سلوك مسلك الاعتساف من احتظ من الهداية
بحظ موفور فمن لم يجعل الله له نورا فما له من نور
عسى ان يتلقاه بعين الرضا وما تسمع اذناي
منه الثناء والله الموفق في الاحوال وتحظوره من
المثال قال العلامة خاتم المحققين عضد الملة

موسويه اي بيضاء من
قوله بيض امود يدك تخرج بيضاء والمراد بها
في كلام الله المحسنة بالكلية

ع والدين هذه فائدة تشتمل على مقدمة وتسع
وخاتمة وجه الترتيب ان المذكور فيها اما ان يكون
مقصودا او يتفرع على المقصود او ما يتفرع عليه
المقصود والاول والثاني والثالث
وفي بعض النسخ بعد قوله على مقدمة وتسع
والظاهر انه زائد من طغيان قلم الناسخ يدل عليه
اعادته منكرا بخلاف الثلثة والماكان الوجه
ههنا عبارة عن تخصيص لفظ بشيء يشتهر
الثاني عند ادراك الاول وقد يخفى ان ذلك انما يتصور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الا بعد تصور الموضوع له والموضوع له قد يتصور بخصوصه
وقد يتصور باعتبار امر صادق عليه الاول ما افاده بقوله
المقدمة اللفظ قد يوضع لشخص بعينه وذلك بان
تكون الصورة الشخصية مرتسمة في الذهن ويوضع
اللفظ بازائه كما في وضع لفظ زيد الشخص المعين
والثاني ما اشار اليه بقوله وقد يوضع له اي لشخص
بعينه باعتبار امر عام وذلك بان يتعقل امر مشترك
بين مشخصات محصورة او غير محصورة ثم يقال
هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات
بخصوصه بحيث لو يفهم ولو يراد عند اطلاق ذلك
اللفظ الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك
فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع ووسيلة اليه
ومرآة للموضوع له لا انه الموضوع له فالوضع كلي
والموضوع له شخص وذلك مثل اسم الاشارة فان الواضع
تصور معنى قولك كل مشار اليه مفرد مذكر وجعل
لفظة هذا بازاء كل واحد بخصوصه من الافراد
المدركة اجمالا فلهذا اي فلانه موضوع بازاء كل واحد
بخصوصه موضوعه وسماه المشخص
لا يقبل الشركة فلا يقال هذا ويراد به مفهوم كلي
مثلا ولا يصح لاحد ان يقال جاءني هذا ويراد به
مشار اليه مفرد مذكر بل لا يقصد بهذا الا هذا الشخص
الواحد

الواحد وفي الحواشي الشريفية ان لهذا
لكون وضعا عاما لان التصور المعتبر فيه عام
وهو المشترك بين تلك الافراد وبه لوحظ تلك
الافراد اجمالية وتكون الموضوع له خاصا
لان الغرض ان الموضوع لكل واحد من خصوصيات
تلك الافراد المفهوم المشترك بينها وقد يكون
الوضع كليا والموضوع له كذلك كما اذا تصور مفهوما
كليا وعين لفظا بازائه فهذا يسمى وضعا عاما
لموضوع له عام كوضع الانسان لمفهومه ولم يتعرض له
اذ لا غرض له يتعلق به ههنا واما كون الوضع
خاصا والموضوع له عاما فمستحيل لان الكليات
تدرك بها مشخصاتها اجمالا وذلك كاف في الوضع
للمشخصات وليست المشخصات كذلك بالقياس
الى كلياتها كما لا يخفى انتهى كلامه واقول قد استفدنا
من كلامه ان الوضع على قسمين وضع عام ووضع
خاص وان الموضوع له ايضا على قسمين عام وخاص
ووضع الاسماء في الاسماء الاربعة تلك الاسماء
بل متحققة وواحد منها ممتنع لكن اشكل على
عدم وضع مثل الانسان لمفهومه الكلي من قبل
الوضع العام ان العموم ههنا ليس الا في الموضوع له
وعموم الموضوع شيء احراك الظاهر انه شمول في نفس
الوضع وان كان يصير احدهما في الاخر فان قلت

لما كان تصور الموضوع له من شرائط الوضع ناط
المحقق قدس سره عموم الوضع وخصوصه عليه فان
كان التصور متعلقا بامر عام كان الوضع عاما وان
كان متعلقا بامر خاص كان الوضع خاصا سواء
كان متعلق التصور موضوعا له او آلة لملاحظة
الموضوع له قلت لعل هذا مراد المحقق قدس سره
يؤيده كلامه حيث قال ان التصور المعتبر فيه عام
وايضا حكم باستحالة كون الوضع خاصا والموضوع
له عاما بناء على ان تصور الخاص لا يمكن ان يكون
آلة لملاحظة العام بخلاف تصور العام فانه يمكن
ان يكون آلة لملاحظة الخاص ولكن لا يخفى عليك ان له
ادنى نصيب من الانصاف وان الفرض بيان
تنوع الوضع وان له قسما آخر ومن البين المكشوف
ان عموم متعلق ذلك التصور وخصوصه لا يوجب
اختلافا في نفس الوضع الا اذا حصل شمول في نفس
الوضع بحيث يغني عن مؤنة الاوضاع المتعددة
وان مشيته معه على انه اصطلاح وله مشاحة
فيه فجعت ايضا تمشي معه وحينئذ لو نازع منازع
يكون النزاع لفظيا والحق ان النزاع معنوي
فان المقصود بيان انه هل للوضع نوع آخر
في نفس الامر غير النوع المعلوم ام لا فان انيط

عموم

عموم الوضع على اعتبار شموله في نفسه بحيث
يغني عن مؤنة الاوضاع المتعددة يتحقق
نوع آخر حقيقي يان يعد نوعا على حدة فان
قلت على تقدير ان نوافقك ونمشي معك
في ان عموم الوضع مما قررت فوضع اسماء الاجناس
لمعانيها كذلك من اي قسم من اقسام الوضع
وايضا عموم الوضع مع عموم الموضوع له هل له
تحقق ام لا قلت المناسب ان يعد من قبيل
ان الوضع خاص والموضوع له عام هذا وان كانت
صورته قد ظهرت بما بس الامتناع على منصة
البيان فنحرر تحريرا عسى ان يلبسه كسوة
الامكان فنقول وبالله التوفيق له يخلو ان
الموضوع له حالة الوضع متصور بخصوصه
او بامر عام صادق عليه فالاول هو الوضع الجزئي الخاص
لعدم شمول فيه والثاني الوضع الكلي العام لاعتبار
شمول فيه بحيث يغني عن مؤنة الاوضاع
فعلى الاول ان كان الموضوع له خاصا فكون
حينئذ الوضع خاصا والموضوع له خاصا وان كان
عاما يكون الوضع خاصا لعدم شمول فيه والموضوع
له عاما وهو ظاهر وعلى الثاني فان كان الموضوع
له خاصا يكون الوضع عاما لشموله والموضوع له خاصا

كما في مثل اسم الاشارة وان كان عاما يكون
الوضع عاما والموضوع له عاما وهذا هو الذي
فتشت عن احواله ولم يخفى ان هذه هي الاوضاع
النوعية كما في المشتقات فان المعاني الموضوع له
متصورة بامر عام وهي كليات وقد اعتبر فيها
عموم الوضع في جانب اللفظ ايضا وحينئذ يكون
المعنى الوضع اعم من ان يكون شخصا او نوعيا
هذا هو الكلام الخالي عن الاعتساف اذا سلمت صحة
الاضافة واما مورد الخلل اعني اغماض الزلل
واصلاح الخلل والله اعلم تنبيه على ما يلوح للفطن
من خلل الغوائر السابقة بادني تدبر ما هو من هذا
القبيل اي من قبيل الموضوع بالوضع العام لخصوصيات
الاشخاص لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة
لاستواء نسبة الوضع الى المسميات في الحوالي الشريفة
يريد ان الموضوع بالوضع العام لخصوصيات المشخصات
وان لم يكن مشتركا لفظيا الا انه وضع واحد وان يدر
في المشترك من تعدد وضعه لكنه في حكم المشترك
من حيث الاحتياج الى القرينة لتعيين ما اريد منه
انتهى واقول ان اللفظ المشترك لما كان موضوعا

لمسميات

لمسميات متناهية فان اطلق ذلك دل على تلك
المسميات اذا كان العلم بالوضع حاصلا وحينئذ لا بد
من القرينة المعينة واما في بحثنا هذا فمحال تامل لان
المسميات ها هنا غير متناهية مثل مسميات الضمائر
واسماء الاشارة فلا يمكن ان يحصل جميع المسميات
في الذهن وهو ظاهر وان البعض دون البعض
لا سواء نسبة الوضع الى المسميات فلا احتياج الى القرينة
المعينة بل القرينة ليست الا لاصل الافادة واذا تقرر
هذا فلو اراد المصنف من كلامه انه لا يفيد اصلا لم يتم
التقريب لان محل استواء نسبة الوضع لا يستلزم
عدم الافادة كما في المشترك وان اريد انه لا يفيد التعيين
كما هو الظاهر من العبارة يرد الاشكال بان القرينة ليست
للتعيين بل لاصل الافادة كما قررنا ويمكن ان يقال
ان عبارة المصنف محمولة على المعنى الاول ويتم التقريب
بانضمام مقدمة تركت لظهورها وهي ان المسميات
غير متناهية وحينئذ يتم التقريب ويكون الفرق
بينه وبين المشترك بامرين عدم تعدد الوضع
وان القرينة هاهنا للافادة وثمت للتعيين
تدبر وانضف التقسيم وهو عبارة عن ضم الخاص
الى العام على قياس ضم الفصل الى الجنس في المعرفات
ليحصل نوع وليس فيه حمل اصلا بل يحصله يحصل

المركبات التقييدية كالمعرفات وان كانت العبارة موهمة
بوجود الكلي مثله اذا اردت تقسيم الحيوان الى انواعه
ضممت اليه مفهوم الناطق بطريق القيد فيحصل نوع اخر
وهكذا يحصل سائر انواعه وليس فيه كلي واذا اطرت
بالعبارة يرى منه الكلي فامتناز التردد ان تفصلي
انه وارد بين العقايا بحسب صرفها في نفس الامر
وكذا عن التردد الحملي اذا كان متعلقا بجزئي
حقيقي او بكلي مسور وذلك ظاهر واما اذا تعلق
بكلي غير مسور فهو مادة الاشتباه الا ترى ان قولك
العدد اما زوج او فرد يحتمل التقسيم والحمل والفرق
انه اذا قصد به الحمل كان قضية حملية فيها بحدان مرين
على ما صدق عليه مفهوم العدد وهو يقبل السور لو سورته
واذا قصد به التقسيم يراد بالعدد مفهومه ويعتبر
انضمام كل من الامرين الى ذلك المفهوم ليحصل به قسم
وهو لا يقبل السور فلا يكون قضية في الحقيقة بل في الصورة
واذا قصد به الحمل باحد القسمين على ذلك المفهوم او بانتسابه
اليها فقد خرج عما هو حقيقة التقسيم وصار قضية
طبيعية على قياس ما عرفت في المعرفات الحقيقية
الكاسبة للمتصورات واما التقريق اللفظي فالمقصود به
التصديق دون التصور اللفظ مدلوله المطابقي

التقسيم عن الترديد مح

الكاسبة للمتصورات غاير

اما

اما كلي اي صالح لغرض الاشتراك فيه او شخص
اي غير صالح لغرض الاشتراك فيه فان قيل اذا كان
مدار الكلية على صلاحية فرض الاشتراك والعقل لا يعجز
عن الفرض لان حاصل الفرض هو ان يلاحظ
الشيء مدخولا لاداة الفرض وللجزئي ايضا هذه الصلاحية
فلم يتميز الكلي عن الجزئي قلنا تحرير المقام يحتاج
الى بسط في الكلام وهو ان الفرض على قسمين فرض
على سبيل الانتزاع وهو ان ينتزع العقل صورة الشيء
عن الشيء ويكون منشأ هذه الملاحظة ذات الشيء
وفرض على سبيل الاختراع وهو ان يخترع العقل صورة
الشيء لا من الشيء ويكون لذا الشيء مدخل فيه
وهذا الفرض هو الذي يحصل بالاداة مثلا ان يقال لو كان
الانسان حمارا لكان ناهقا لا شك ان صلاحية
هذا الفرض موجودة في الجزئي مثلا ان يقال لو كان
زيد كليا لكان واحدا من الكليات الخمس ولكن
هذه الصلاحية غير مقصودة ها هنا بل المقصود
هو صلاحية الفرض الانتزاعي فانك اذا جردت
النظر الى ذات المفهوم وجدت الجزئي غير قابل
للاشتراك فلا يتيسر للذهن ان ينتزع منه صورة قابلة
للاشتراك ووجدت الكلي قابلا وان لم يكن مشتركا
في الواقع كالشيء والممكن بالامكان العام تامل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتحقق يقع لك في مواضع عديدة من العلوم العقلية
وهذا وقع في البين فلنرجع الى المقصود فنقول والاول
اي الكلي اما ذات اي كما يكون معنى قائما بغيره
واما يكون مشتملا على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو
رجل واسد من الاعيان ويخرج نحو قيام وقعود
من المعاني فتخرج الصفات وسائر المشتقات
لاشتمالها على تعلق معنى بذات وهو اسم الجنس
او حدث اي يكون معنى قائما بغيره سواء صدر
عنه كالقيام والقعود او لا يكون صادرا عنه كالطول
والقصر وهو المصدر فيخرج عنه المشتقات واسماء
الاعيان او نسبة بينهما اي بين الذات والحدث
وذلك ينقسم الى قسمين لانه اما ان تعتبر النسبة
من طرف الذات اي تكون الذات ملحوظة اولا
ثم الحدث على وجه التقييد وهو المشتق فان الملحوظ
فيه الذات اولا ثم تقييد الذات بالوصف انما
فالنسبة معتبرة اولا من طرف الذات فان كانت
الذات مبهمة فهو الصفة كالضارب والقاتل وغير
مبهمة فهو غير الصفة مثل اسماء الزمان والمكان
او تعتبر النسبة من طرف الحدث اي يكون
الحدث ملحوظا اولا وهو الفعل فان الملحوظ
فيه الحدث اولا من حيث انتساب الى ذات ما

نسبة

نسبة تامة خبرية او انشائية وها هنا امور لا بد
من تحريرها الاول انه جعل اسم الجنس قسيما للمصدر
وهو صريح صنيع كما في الحواشي الشريفية الشريفية
وانما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليبنى عليه معنى المشتق
ومعنى الفعل فكانه قال المدلول الكلي اما حدث وحده
واما غيره وحده واما المركب وذلك اما بان يؤخذ
غير الحدث من حيث انه يتقيد على وجه من الوجوه
المعتبرة في معاني اسماء المشتقة واما بان يوخذ الحدث
من حيث انه منسوب الى غيره نسبة تامة خبرية او انشائية
كما في الافعال والمقصود بذلك ضبط الالفاظ الحصر
العقلي انتهى او نقول اسم الجنس يطلق على المعنى العام
مرة وعلى المعنى الخاص اخرى يدل على ذلك مواقع اطلاقاتهم
الثاني ان عبارته تقتضي ان مدلول المشتق والفعل هو
النسبة فقط وليس الحال كذلك لان النسبة هو المدلول
التضمني لهما فنقول ان في العبارة مسامحة فكانه
كنى عن التركيب بالنسبة لان النسبة تستلزم التركيب
فكانه قال او مركب وفي تلك الحاشية الشريفية ايضا على هذا
فارجع الثالث انه جعل الفعل من اقسام الكلي والتحقيق
ان ان تقسام الى الكلي والجزئي من خواص الاسم ولا يجري
في الفعل والحرف كما في التحقيقات الشريفية على شرح
المطالع والشمسية وحاصل الكلام ان انقسام اللفظ الى الكلي

اي باعتبار المصدر
من اسم الجنس

والجزئي انما هو بحسب اتصاف معناه بالجزئية والكلية
فانها بالحقيقة من صفات المعاني كما يظهر من تعريفها
ومعنى الاسم من حيث هو معناه معنى مستقل يصح
ان يوصف بالجزئية والكلية ويحكم بهما عليه واما الفعل
والحرف فمعناهما كما سنحققه عن قريب غير مستقل
فلا يصح لك ان تحكم عليه بشيء نعم اذا عبرت عن معناهما
بالاسم كان يقال معنى من ومعنى ضرب صح ان تحكم
عليهما بالكلية والجزئية وهذا بخلاف الانقسام الى المشترك
والمنقول والى الحقيقة والمجاز ان كلها في الحقيقة
صفات الالفاظ وجميع الالفاظ متساوية الاقدام فيصح
الحكم عليها وبها هو خلاصة المقصود واذا تقرر هذا فلا بد
ان يعتبر المقسم مدلول اللفظ من حيث هو له من حيث
انه مدلول الفعل ومع هذا التكلف فيه شيء ستتضح
لك حقيقته فيما بعد ان شاء الله تعالى الرابع انك
لما جعلت النسبة في عبارتك كناية عن المركب يرد اي
منه بحسب السياق ان يكون المراد المركب من الحدث
والذات فتكون الذات مدلوله بالتضمن ولا شك ان
مدلول الفعل هو الحدث الكائن في الزمان المعين
مع النسبة ولما كان النسبة تقتضي طرفا اخر ينتقل
الذهن الى ذات ما فتكون الذات مدلوله التزاميا

للفعل

للفعل فعلى هذا لا بد ان يحمل المركب على ما يفهم
عن السياق بل يوخذ مطلقا واما ما يتركب
فيتعين من خلل التنسيق فقد ظهر من احد شقي
الترديد اقسام اربعة اسم الجنس والمصدر والمشتق
والفعل سميت الاول منها عن الاخر واشار الى الشق
الثاني وهو ان يكون المدلول مشخصا بقوله والثاني
فالوضع اما كلي اي يكون باعتبار امر عام مشترك
بين مشخصات او مشخص اي لا يكون كذلك
بل يكون الموضوع له بخصوصه متصورا الثاني علم
لان الاعلام انما وضعت بازاء خصوصيات
ذوات متصورة بخصوصياتها وهذا السياق
يدل على اختصاص العلم في القسم الثاني لكن يشكل اسامي
الكتب من لفظ المفتاح والكشاف ونحوها لان فانها
وضعت بازاء الفاظ مترتبة مخصوصة ولا شك
ان الالفاظ من الاعراض وتشخص الاعراض بتشخص
محالها فتعدد بتعدد المحال فلو جعلنا تلك الاسامي
اعلاما شخصية ولا شك ان يقصد بتلك الاشخاص
بخصوصياتها محال فلا بد ان تكون موضوعة
بوضع عام لتلك الاشخاص فوجد في العلم الوضع
الكلي ويمكن ان يقال نظر المولف رحمه الله في بيان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طرق الاوضاع الواقعة في اصل اللغة ومثل تلك الاوضاع
الواقعة في اسامي الكتب انما هو طرق مولدة مستحدثة
ملكانت في اللغة الذي فلا يعبأ به او نقول هي من اعلام
الاجناس وسياتي تحقيق علم الجنس والاول الى الذي
وضعكلي مدلوله اما معنى في غيره يتعين بانضمام
ذلك الغير اليه وهو الحرف وله يتضح حق اتضاحه
الا بتحقيق معنى الحرف اقتداء باثر المحققين فنقول
ان نسبة البصيرة الى المدركات كنسبة البصر الى المبصرات
والبصر قد يشاهد بعض المبصرات قصدا وقد يجعله آلة
لمشاهدة الغير مثل الناظر في المرآة ربما جعلها آلة لمشاهدة
الصورة المرتسمة فيها بحيث يستغرق في مشاهدتها
وله يلتفت حينئذ الى المرآة قصدا فلا يقدر في هذه
الحالة ان يحكم على المرآة بشيء مع كونها مبصرة وربما
جعلها منظورة بالذات ملحوظة قصدا فيتمكن بهذه
الملاحظة من الحكم عليها بما لها من نفاسة جوهرها
وصقالة وجهها وكذلك البصيرة بالنسبة الى المدركات
مثلا فان الابتداء معنى يتعلق بغيره فاذا لاحظ العقل
قصدا بالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية
ملحوظا في ذاته صالحا لان يحكم عليه او به

وهو

وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ ابتدا واذا لاحظه
العقل من حيث انه حالة بين السير والبصيرة مثلا
وجعله آلة لمشاهدة حالها وارتباط احدهما بالاخر
فهو في هذه الحالة كالمرآة الملحوظة لمشاهدة الصورة
المرتسمة فيها فخرج عن الاستقلال بالمفهومية وعن صلاحية
الحكم عليه وبه وبهذا الاعتبار مدلول لفظة من في قولك
سرت من البصرة الى الكوفة فلفظ الابتداء موضوع
لمطلق الابتداء ولفظة من موضوعة للابتداء المخصوص
له باوضاع متعددة بل بوضع عام كلي كانه جعل مطلق
الابتداء عنوانا للابتدآت المخصوصة ثم عينت
لفظة من لكل من الابتدآت المخصوصة هذا ما اشار
اليه المصنف من الوضع في الحرف كلي واما كون
موضوعة لخصوصية الابتداء وله يشاركها ان كل ابتداء
نسبة له تتعين الا بالمنسوب اليه فلما لم يذكر متعلق من
له يتحصل فرد من مطلق الابتداء يكون مدلولا له
فله يتحصل الا بمتعلقه واليه اشار المصنف بقوله مدلوله
اما معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك الغير اليه واما
ما يقال من ان لفظة من مثل موضوعة لما وضع له لفظ
الابتداء الا ان الواضع اشترط ذكر المتعلق في دلالة من

دون الابتداء فما لا يبتغي ان يعول عليه بل يجب ان لا يلتفت اليه
اذ لا فائدة في هذا الاشتراط وايضا لم يرد من الواضع نص
ولا دليل عليه بل فهموا ذلك من التزام ذكر المتعلق عند الاستعمال
وهو امر مشترك بين الحروف والاسماء اللازمة للاضافة
مثل ذو والفرق بان ذكره في الحروف لتتميم دلالتها وفي تلك
الاسماء لتحصيل غايتها كلام وايضا يلزم ان يكون معنى من
صالحا في نفسه لان يحكم به وعليه الا انه ليس مفهوما
من لفظه من فان ضم اليه ما يتم به دلالته كان صالحا
لذلك ولا يقول به من له ادنى معرفة وان شئت
فاسد هذا القول فعبر عن معنى من بلفظ واذكر معه
متعلقه ثم انظر هل يقدر ان يحكم عليه او به لا تظن ان يكون
في مرية من ذلك وعلى قول هذا القائل يلزم ان يعم
الحكم عليه او به فتحصل من ثاني بعضي الترديد الذي هو عبارة
عن ان يكون الوضع فيه كالحرف بان مدلوله يتعين
الا بانضمام الغير واشار الى الحالة قسام الخ بقوله والا
اي وان لم يكن مدلوله كذلك بل يكون متعينا بدون
انضمام الغير وقد مر في التنبيه انما هو من هذا القبيل
لان تعيين التشخص الا بقرينة معينة وقد عرفت الدليل
عليه فالقرينة ان كانت في الخطاب اعني المخاطب
وهي توجيه الكلام الى الغير فتسمى ضميري المتكلم والمخاطب
فالضمير فانه موضوع بوضع عام لمعان مستقلة

في المفهومية

في المفهومية مشخصة وقرينة التعيين هو الخطاب
وان كانت القرينة في غيره اي الخطاب فاما
حسية وهو اسم الاشارة فانه موضوع بوضع عام لمعان
مشخصة مستقلة بالقرينة في عرف اللغة الاشارة
الحسية ولا يقدح في ذلك ان في بعض الاوقات يكون
الخطاب قرينة لان المراد انه من شانه ان تكون
القرينة حسية بالنظر الى عرف اللغة او تكون القرينة
عقلية وهو اسم الموصول فانه لا يتعين الا بالنسبة
المعهودة بين المتكلم والمخاطب الخ تتمة
تشتمل على تنبيهات بفوائد تتفرع على ذلك التقسيم
تظهر للمعنى تادى توجه ولما شارك الحرف
الضمير واسم الاشارة والموصول في كونها موضوعة
باوضاع عامة لمعان مخصوصة نبه على الفرق
فقال الاول الثلاثة اي الضمير واسم الاشارة والموصول
مشتركة في ان مدلولها ليست معاني في غيرها اي ليست
الدالة ملحوظة غيرها بل هي ملحوظة قصدا وان كانت
تتحصل بالغير اي بالقرينة كما عرفت في التنبيه بخلاف
الحرف فان مدلوله معنى في غيره اي الة ملحوظة غيره
فهي اسماء نظرا الى استقلال معانيها في حد ذاتها فالثلاثة
امتازت عن الحرف بهذا ولما شارك في التقسيم ان الموصول
موضوع بوضع عام لمشخصات مخصوصة والمخاطب

ربما لم يفهم شخصا معينا بحيث يمنع تصوره من الشركة
بل يفهم بما لم يمنع الشركة وان عرف انحصار في شخص
معين كمن سمع بانه جاء واحد من بغداد ومسا
حصل في ذهنه صورة المشخصة بل لاحظه بهذه
الصفة وقال الذي جاء من بغداد فانه لم يفهم
الموصوف بهذه الصفة وهو كلي فاشار الى دفع
الشبهة بقوله الثاني الاشارة العقلية لا تفيد
التشخص فان تقيد الكلي بالكلي لا تفيد الجزئية
وان بلغ الى مرتبة الانحصار في الشخص بخلاف
قرينة الخطاب والحس فانهما يؤديان الى ملاحظة
ذات المدلول واما ضم الكلي الى الكلي فانه يؤدي
الى ان يكون الوصف الكلي عنوانا للجزئي
وهو لا يفيد ملاحظة ذات الجزئي فلذلك
كانا اي اسم الاشارة والضمير جزئيين اي يحصل
بهما معنى جزئي في الذهن وهذا اي الموصول
كليا اي يفيد صورة كلية والحاصل ان القرينة فيهما
كاملة تؤدي الى ملاحظة ذات المدلول الذي
هو جزئي وفي الموصول القرينة قاصرة فهي لا تفيد
الا ملاحظة الجزئي بعنوان كلي وهذا ليس صورة
الجزئي فالموصول موضوع لمشخص لكن بواسطة

تصور

تصور القرينة لا يفيد صورة المشخص بتشخصه
بل بعنوان كلي جزئية بالنظر الى موضوعه وكليته
بالنظر الى فهم المخاطب ومثل هذا واقع في العلم
فان من سمع ان رجلا عالما شجاعا حسن
الوجه ملك في بلاد الروم واسمه فلان
فانه اذا سمع علما ينتقل ذهنه الى الموصوف
بهذه الصفات وبلاحظ بهذا العنوان
فالعلم موضوع للجزئي ولكن يفهم المخاطب منه كليا
فلم يقال في هذه الصورة ان العلم كلي لان
تلك الكلية بالنظر الى فهم المخاطب لا بالنظر
الى مدلوله وكذا الموصول فان لفظة الذي
انما وضعت بوضع عام لخصوصية الذات وفهم
خصوصية الذات موقوف على القرينة والقرينة
قاصرة لما تؤدي الى خصوصية الذات فهو بالنظر
الى مدلوله جزئي وبالنظر الى فهم المخاطب كلي
هذا غاية تنقيح الكلام لتحصيل المرام في هذا المقام
فلا يتوهم ان كلامه هذا مدافع لكلامه في التعميم
حيث عد الموصول من قبيل الموضوع لمشخص
ولكن لا يخفى عليك ان هذا العلم ليس بكلي فان
من رأى الجائي من بغداد بعينه اذا قلت
له الذي جاء من بغداد ينتقل ذهنه الى تلك
الخصوصية الشخصية بلا شبهة فالاشارة العقلية

افادت هاهنا التشخص فالمراد من قوله لا يفيد
التشخص رفع الايجاب الكلي وهو مستلزم للسلب
الجزئي فثبوت القضية جزئية وذلك لانه لو كان
مفيدا للتشخص كما في جزئية الضمير واسم الاشارة
لكان القضية كلية فلما نفي هذا الكلية لزم السلب
الجزئي فكانه قال لا يفيد التشخص كليا ولا بد
ان تعلم ان الموصول كلام التعريف يأتي للعهد
الخارجي والذهن والجنس والاستغراق
فيكفل حينئذ انه من اقسام الموضوع المشخص
لانه لا يصح هذا الحكم اذا كان للعهد الخارجي
فقط ويمكن ان يقال ان اصل وضع الموصول
على هذا ويطرأ في الاستعمال معاني ليس هو موضوعا
لها في الاصل وهذا كما في اسم الاشارة فانه في اصل
وضعه للاشارة الى شخص محسوس وربما يستعمل
في المعقولات تشبيها للمعقول بالمحسوس اظهارا
لكمال تميزه عند العقل فمثل هذا لا يرد نقضا على ان
اسم الاشارة موضوع لمشخص لان هذا ليس
الاستعمال الاصلي ولما اشتبه على بعضهم
كون اسم الاشارة حقيقيا فجعل الضمير شبيها
للعلم لكونه جزئيا حقيقيا دون اسم الاشارة
جزئيا اشار الى رده بقوله الثالث علمت

من هذا

من هذا الفرق بين العلم والمضمر وهو ان العلم
موضوع بوضع جزئي لجزئي والضمير بوضع كلي
لجزئي فساد تقسيم الجزئي اليهما اي الى العلم
والمضمر دون اسم الاشارة ظنا من ذلك
الى ان علة انه موضوع للكلي وان ذلك انما يتعين
بقرينة الاشارة ومدلول الضمير بالوضع
ووجه ظهور الفساد من الفرق بين العلم
والمضمر ان ذلك الفرق جار بين اسم الاشارة
والعلم فجعل الضمير جزئيا حقيقيا دون اسم
الاشارة تحكم بحت وايضا الضمير واسم الاشارة
مشتركان في ان مدلولهما لا يتعينان الا بالقرينة
الا ان القرينة في اسم الاشارة الحسية وفي الضمير
الخطاب كما عرفت والتفاوت في القرينة
لا يوجب ان يكون احدهما جزئيا والآخر كليا
وانما ظهر معنى الحرف على وجه ليس فيه غبار
وامتاز عن اخويه امتيازا تاما وكان
هذا مما اشتبه على اقوام من ذوي الافهام
ولذا اختلفوا في بيانه والعبارة المشهورة
في تعريفه هي ان الحرف دال على معنى في غيره
وقد ظهر المقصود من تلك العبارة في التنبيه
نبه عليه فقال الرابع يتبين لك من هذا

ان معنى قولهم ان الحرف يدل على معنى في غيره انه
لا يستقل بالمفهومية كما ان معنى قولهم الاسم ما دل
على معنى في نفسه انه مستقل بالمفهومية قال ابن
الحاجب ان الضمير في قولهم ما دل على معنى في نفسه
وقولهم في غيره راجع الى المعنى وان معنى ما دل على معنى
في نفسه باعتباره في نفسه اي بالنظر اليه في نفسه
لا باعتبار امر خارج عنه كقولك الدار قيمتها كذا في نفسها
اي باعتبارها في نفسها لا باعتبار كونها في وسط
البلد وغير ذلك وان معنى ما دل على معنى في غيره
باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه هذا محصل
كلامه ولا يخفى ان محصوله ما اشار اليه المصنف
من الاستقلال بالمفهومية وعدم الاستقلال فان
المعنى اذا كان ملحوظا بذاته لا يكون
وسيلة وانه بخلاف ما اذا كان ملحوظا باعتبار
متعلقه قال فخر الائمة الرضي وفيه نظر لان
قولهم في حد الحرف ما دل على معنى في غيره
نقيض قولهم على معنى في نفسه ولا يقال في مقابلة
قولك قيمة الدار في نفسها كذا قيمة الدار في غيرها
كذا بل يقال له في نفسها واختار ان ضمير
في نفسه عائد الى ما المراد بها الكلمة وكذا

في غيره

في غيره فيكون المعنى الاسم كلمة دلت على معنى ثابت
في نفس تلك الكلمة والحرف كلمة دلت على معنى
ثابت في غير تلك الكلمة ثم شرع يبين معنى الحرف
في الغير على وجه لا يخفى على الناظر الفطن ما فيه
من التكلفات البعيدة والمقام لا يحتمل بيانها
وبيان ما فيها واما ما اورده على ابن الحاجب
فليس بشيء اذ المقصود التشبيه بينهما بحسب
اعتبار الخارج تارة وعدم اعتباره اخرى
وان امتاز باند يصح ان يقال المعنى ما خوذ
معتبر في نفسه او غيره ولا يصح ان يقال ان
الدار حسنها او قيمتها في نفسها او غيرها والفرق
ان ارتباط القيمة والحسن بالغير ان كان الغير
سببا له ليس بحيث يصح كون الغير ظرفا له
فلهذا لا يصح ان يقال قيمتها او حسنها في غيرها
بخلاف ارتباط تعقل المعنى بالغير فانه ملحوظ
في ذلك الغير ومعتبر فيه فيصح كون الغير
ظرفا له وان يقال المعنى في غيره هذا من التحقيقات
الشريفة الشريفية واذا تاملت فيها يظهر لك
ان القول ما قالت حذام وان هذا المعنى الذي
قررنا في الحرف بخلاف الاسم والفعل فان معنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاسم مقصودا فيكون مستقلا بالمفهومية فيصلح ان
يكون محكوما عليه وبه واما الفعل فلا بد
من توضيح فنقول مفهوم الفعل كما تبدأ مثلا
يشتمل على معنيين مستقلين بالمفهومية وهو
معنى المصدر اعني الابتداء المطلق والزمان
وعلى نسبة جزئية مخصوصة من حيث انها حالة
بين طرفيها والة التعرف لحالها مرتبطا احدهما
بالخر وحال هذه النسبة الداخلة في مفهوم
الفعل كحال النسبة التي هي مدلول الحرف في عدم
الاستقلال بالمفهومية وانه لا يتعين الا بانضمام
الغير الذي هو المنسوب اليه ولهذا وجب
ذكر الفاعل وجوب ذكر متعلق الحرف فقول النحويين
الفاعل لا يجوز حذفه ليس بناء على مراعاة جانب
اللفظ الصرف بل لتعقل معنى الفعل يتوقف على ذكر
الفاعل ولا يتم تصور معناه الا بذكره كما في تعقل
معنى الحرف ولهذا قالوا وضع الافعال بالقياس
الى ما اعتبر فيها من النسبة الجزئية وضع عام
وبالنسبة الى الحدث وضع خاص فظهر ان
مجموع معنى الفعل غير مستقل بالمفهومية
فلا يصح ان يكون محكوما به فضلا عن ان

ذكر متعلق

يقع

يقع محكوما عليه ضرورة ان كل واحد من المحكوم عليه
وبه يجب ان يكون ملحوظا بالذات وكذا النسبة
الداخلة في مفهوم الفعل والحاصل ان مجموع معنى الفعل
واحد معانيه اعني النسبة لا يستقل شيء منها بالمفهومية
واما الحدث المعتبر فيه فهو وان كان مستقلا الا انه
اعتبر في مفهومه من حيث انه منتسب الى الفاعل
فلذلك وجب ان يكون الفعل باعتبار الحدث
الماخوذ في مفهومه مسندا دائما فصار الفعل باعتبار جزء معناه
مجموع معناه فلا يكون محكوما عليه وبه اصلا وانما
امتنع عن الحرف باعتبار اشتمال معناه على ما يسند
الى غيره بخلاف الحرف اذ ليس له معنى وله جزء
معنى يصلح ان يكون مسندا او مسندا اليه فان
قلت فما تقول في الزمان قلت الزمان
اعتبر في مفهوم الفعل على انه قيد للحدث والحادث
الكائن في الزمان المخصوص اعتبر من حيث انه
منتسب الى الغير فهو ايضا لا يصلح ان يكون
مسندا او مسندا اليه هذا خلاصة ما حققه المحقق
وهو حقيق بان تفضه بالنواجذ فلك فيه فوائد
واذا تحققت هذا ظهر لك ان مفهوم الفعل ليس
بكلي ففي عده المصنف من اقسام الكلي نظر وتامل
هذا ما وعدناك في اثناء التقسيم فتامل وتدبر
ولما اندفع النقض بالمشتق على حد الفعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بذلك التقسيم نبه فقال الخامس عرفت منه الفرق بين
الفعل والمشتق وهو ان النسبة في المشتق معتبرة من
طرف الذات وفي الفعل من طرف الحدث وان
صار بالله يرد على حد الفعل فانه اي الفعل ما يدل
على حدث ونسبه الى موضوع معين تكون
النسبة اليه ملحوظة الطرفين بخلاف الصفة كما هو
بحقيقه وزمانها اي زمان الخصة وهذا ذكر
بالاستطراد انما ما لبيان مدلول الفعل والا فهو غير
معلوم بالتقسيم ولما ظهر من خلل التقسيم التفرد
بين اسم الجنس وعلمه وهذا مما اشتبه على كثير اشار
اليه بقوله السادس منه اي من التقسيم يعلم الفرق
بين اسم الجنس وعلمه كاسامة فانه وضع لمعين
جوهره واسد وضع لغير معين وان كان لا يخلو
عن التعيين في حد ذاته لكن تعينه غير ملحوظ
والاشارة اليه باللفظ بخلاف اسامة فان تعينه
ملحوظ مشار اليه بذلك اللفظ وهذا هو مناط الفرق
بين المعرفة والنكرة وما احسن ما قيل ان المعرفة
فيها ملحوظة التعيين وفي النكرة مصاحبة التعيين
فالحاصل ان كل شيء وضع له لفظ فله تعين في حد
ذاته فان وضع له اللفظ ليكون اشارة الى ذلك
المتعين مع تعينه فهو المعرفة والا فهو النكرة ثم ان
الاشارة

الاشارة قد تكون بنفس اللفظ بلا استعانة بآل وذلك
كما في ما عدا المعرف باللام وقد تكون باستعانة الاداة
كما في المعرف باللام مثل الرجل ورجل فان رجلا
كان اشارة الى تلك الماهية المعينة في حد ذاتها
بلا اشارة الى تعينها واذا دخل عليه اللام حصل الاشارة
الى تعينه كان المتكلم قال تلك الماهية المعلوم لدى ايها
المخاطب واليه اشار بقوله ثم جاء التعيين وهو
معنى فيه من اللام وهو ظهر الفرق بين اسامة
ولفظ الاسد المعرف باللام فان الاشارة الى التعيين
في اسامة بنفس اللفظ وفي الاسد باستعانة اللام
هذا محصل ما ذكره ولكن يبقى اشكال لان ظاهر
التقسيم يابى عن ان يكون علم الجنس داخلا لان
القسم الاول الذي مدلوله كلي اقسم الى اسم الجنس
والمصدر والمشتق والفعل وعلم الجنس ليس بداخل
تحت واحد منها والقسم الثاني ظاهر في انه ليس
بداخل فيه لان مدلوله شخص واسامة مدلوله
كلي واذا يخلد ذلك الا بكشف القناع عن صورة الحال
فاقول وبالله التوفيق ان المفهوم والمدلول والمعنى
الفاظ كلية لها معان تصدق على افراد كثيرة كمفهوم
زيد ومفهوم الانسان ومفهوم الحيوان

اعلم ان المعقولات الاولى هي صنائع
المفهومات المنتزعة من حيث
هي هي والمعقولات الثانية
هي ما يعرض للمعقولات الاولى
في الذهن وله موضوع في الخارج
امر حقيقي كالكلية والجزئية
والذاتية والعرضية ونظائرها
ومفهوم الكلي والجزئي والعرضي
والذاتي وغيرها لوقوعها
في المرتبة الثانية من التعقل
اذ يمكن تعقل الكلية الا بعد
تعقل امر يتعرض الكلية في
الذهن وليس في الخارج
امر مطابق للكلية كما ان
للسواد المعقول ما يطابقه
في الخارج فالمعتبر في المعقولات
الثانية امران ان تعقل عارضة
لمعقول آخر في الذهن وان له
يكيف في الخارج ما يطابقها
فكل ما تعقل في المرتبة الاولى
فهو معقول اول موضوعا كان
امر مقدرا ما بسيطا كان او مركبا
وكذا ما لا يعقل الا عارضا لغيره
اذا كان في الخارج ما يطابقه
كالاضافيات اذا قيل بتحققها
في الخارج ام من قول احمد على الفارابي
نقل عن حواشي شرح التجريد

وكما ان مفهوم زيد شخص من اشخاص المفهوم كذلك
مفهوم الانسان ومفهوم الحيوان والجسم النامي فان
مفهوم الانسان كلي فلكي يكون مشخصا لان
الكلية عارضة له وهو باعتبار هذا العارض
ليس من افراد المفهوم وشخص من اشخاصه
الا ترى ان مفهوم الانسان لو لم يكن شخصا
من اشخاص المفهوم لكان نوعا اضافيا منه
ولا بد ان ينتهي الى اشخاص فلا بد ان يكون
تحته اشخاص من المفهوم يصدق المفهوم عليه
بواسطة الانسان والا فليس كذلك لان يقال
مفهوم زيد وعمرو وغير ذلك تحته انا نقول
الانسان بل هو داخل تحت مطلق المفهوم بواسطة
كما ان الانسان ايضا داخل تحته فمفهوم زيد
والانسان سواء في ان كلا منهما شخص
من اشخاص المفهوم والتحقق ان المفهومية
من المعقولات الثانية لا تعرض الذوات
المفهومات الا في الذهن وحينئذ نعرضه
لمفهوم زيد ومفهوم الانسان ومفهوم الحيوان
على السواء وهذه الثلاثة باعتبار عروض
المفهومية اشخاص المفهوم وان كان

البعض

البعض في حد ذاته كليا وكذا في سائر المعقولات
الثانية النوعية والجنسية والفصلية وغير ذلك
فان الكليات الطبيعية اشخاص بالنسبة
الى تلك المعقولات الثانية فمثل الانسان
شخص من اشخاص مفهوم النوع وكذلك الحيوان
من الجنس ولذلك تسمعهم يطلقون الواحد
والتعدد على المعاني الكلية مثل ما يقولون معنى الانسان
واحد ومعنى العين متعدد فان المراد بالواحد
هاهنا ليس الا الواحد بالشخص وعلى هذا القياس
وان تحققت ما قررته لك فلا بد ان تعرف ان
المراد من الشخص في التقسيم اعم من ان يكون جزئيا
حقيقيا اولا والكلي اذا اخذ من حيث انه معين
ووضع اللفظ بازائه يكون علما للجنس واذا
اخذ من غير تلك الحيثية يكون اسما للجنس ويكون
حاصل التقسيم ان المدلول اما ان لا يكون التعين
فيه ملحوظا اولا والاول الكلي والثاني الشخص
والشخص اما ان يكون الوضع فيه كليا او جزئيا
فان كان الوضع جزئيا فهو العلم وهو ينقسم الى قسمين
لانه اما ان لا يكون جزئيا حقيقيا بولا والثاني
علم الشخص والاول علم الجنس ولما كان معنى
الموصول لا يتعين الا بذكر صلته كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان منشأه ان شبه الحرف لان الحرف لا يستقل الا بذكر
المتعلق به على وجه لطيف دقيق فقال السابع الموصول
على الحرف فان الحرف يدل على معنى في الغير وتحصيل ما هو
معنى فيه اي تعلقه بذلك الغير الذي الحرف معنى فيه
والموصول مبهم في نفسه يتعين بمعنى فيه اي مفهوم
الصلة التي هي معنى في الموصول والحاصل ان الحرف
يتعين بشيء يكون ذلك الشيء صفة للموصول او معنى فيه
وهذا يقتضي ان يكون الموصول مستقلا بالملحوظة ومقصودا
بالصلة بالتبع فيكون الموصول هو الصورة والصلة هي المادة
والحرف على عكس هذا ولما كان الحرف والفعل يشتركان
في عدم الاخبار عنهما انتقل الى العلة المشتركة فقال
الناسع ان الفعل والحرف يشتركان في انهما يدلان
على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير والة لملحوظة
ومرآة له اما الحرف فتمام معناه كذلك واما الفعل
فلانه يشتمل على نسبة هي الة لملحوظة موضوع ما
لا تتحصل تلك النسبة الا بملحوظة ذكر الموضوع
وقد اطنبنا الكلام فيه فلا يحتاج الى الاعادة ومن هذه
الجهة لا يثبت له الغير فامتنع الاخبار عنهما لان
الاخبار عن الشيء لا يتيسر الا اذا كان الشيء
مستقلا بالملحوظة كما عرفت ولما كان الفعل مع ذلك
الاشتراك بالحرف يمتاز بان اخبر به عنه على العلة
فقال التاسع الفعل مفهومه كلي قد يتحقق
في ذوات

يعني يكون الحرف
صفة له ومعنى فيه
والموصول يتعين ح

في ذوات متعددة فما نسبته الى الخاص منها يخبر به
قد ظهر لك ان في كلمة مفهوم الفعل اشتمل على كلي
اعتبر فيه نسبة ما في زمان معين الى موضوع ما
نسبة تامة فهذا المعنى المركب من الحدث وتلك
النسبة كما لا يصح ان يخبر عنه لا يصح ان يخبر به
لكن لما كان هذا الحدث اعتبر فيه من حيث
ان يكون منسوبا الى الغير وجب ان يكون الفعل
باعتبار الحدث المأخوذ فيه مسندا دائما فصار
الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به وقد كشفنا لك
صورة الحال فارجع فالمضف هاهنا ان اراد
بالمفهوم المفهوم المطابقي فالحال على ما عرفت
من انه ليس بكلي فانه كما لا يصح ان يخبر عنه
لا يصح ان يخبر به وان اراد المفهوم التضمني
فالكلية وعدمها لا دخل له في ان يكون
الفعل مخبرا به دائما ولا يقع مخبرا عنه فان
الكلي يقع محكوما عليه ويه بل العلة ما ذكرنا
من ان الحدث ما خوذ فيه من حيث ان يكون
منسوبا الى الغير فلا يلاحظ الا بطريق الاسناد
الى الغير ويمكن توجيه كلام المضف بان يقال
الجزئي لا يقع محمولا في الايجاب لان النسبة
بين الجزئيين ليس الا المباينة فلا يصدق
الجزئي على الجزئي ويقع موضوعا لان

انظر نفع مفهوم
الفعل ح

النسبة بين الجزئي والكلي قد تكون بالعموم والخصوص
وقد تكون بالمباينة كما تقرر في موضعه ولما كان
معنى الحرف جزئيا كما سبق تحقيقه لم يقع محكوما
به بخلاف الفعل فان مفهومه المتضمن كلي ضعيف
فيقع محكوما به فهذا يقع سببا لمباينة الفعل
عن الحرف بصلاحية الاخبار عنه بالنظر الى مفهومه
المتضمن واما عدم صلاحية للاخبار بالنظر الى ذلك
المفهوم فلم يكون مذكورا لم يقال قد ذكر هذا
في التنبيه الثامن انا نقول هذا الكلام كان
في بيان المفهوم المطابقي للفعل ولم يدخل له في مفهومه
وكلام المصنف هنا لم يستطع الا في المفهوم التضمني
ولما كانت الجزئية فيما عدا الضمير الغائب في غاية
الظهور وفي الضمير الغائب خفاء ان قد يعود الى
الشخص وقد يعود الى الكلي اشار الى ذلك الخفاء
بقوله العاشر في ضمير الغائب وكليته نظر تأمل
اي اذا كان المرجوع اليه [redacted] جزئيا
فلا بحث في جزئيته واما اذا كان المرجوع اليه كليا
ففي كليته وجزئيته نظر تأمل والحقيقة ما اشير اليه
في الحواشي الشريفية على شرح المطالع وحاصله
ان كلمة هو موضوعة للجزئيات المندرجة

تحت

تحتها وان كل غائب مفرد مذكر فان الواضع جعل
هذا اللفظ بازاء كل واحد من الجزئيات وعنوانا لها ووضع
اللفظ بازاء كل واحد من الجزئيات بخصوصه
وتلك الجزئيات تكون حقيقة اذا كان المرجوع اليه
جزئيا حقيقيا وقد يكون غير حقيقي اذا كان المرجوع اليه
كليا فان الكلي [redacted] من جزئيات قولنا كل غائب
مفرد مذكر لكن جزئيته ليست حقيقية ونحن
في تحقيق معنى اسامة قد كشفنا عنك غطاءك
فبصرك اليوم حديد فلا يحتاج الى الكلام جديد
فنقول معنى ضمير الغائب ليس له جزئيا لكن
اعم من ان يكون جزئيا حقيقيا اول فان قلت
الذي يظهر من كلام اهل الفن ان مدلول اللفظ
بخصوصه انهم يقولون الضمير عائد الى اللفظ
الفلاني ومرجع الضمير في الكلام اللفظ الفلاني
وان ذلك ان اللفظ اذا لوحظ بخصوصه فهو جزئي
حقيقي مندرج تحت الاسم المندرج تحت الكلمة
المندرجة تحت اللفظ فلا حاجة اذن الى التكلف
فان الذهن ينتقل من الضمير الى خصوص اللفظ
ومن اللفظ الى معناه سواء كان المعنى جزئيا

احقيقيا اولا قلت لا شك اذا قلت جاءني زيد
وهو قائم لا ينتقل الذهن اولا الى اللفظ من اللفظ
الى الذات بل ينتقل اولا الى الذات المعبر عنها
بزيد فلفظ هو وزيد سواء في التعبير عن الذات
لكن دلالة زيد على الذات لا تحتاج الى القرينة
ودلالة هو تحتاج الى القرينة كما حققنا سابقا
الفهم من ان دلالة الضمائر محتاجة الى القرائن
وقرائنها هي الخطاب ولما كان اكثر القرائن
الخطابية هو اللفظ حكموا بان اللفظ مرجع
الضمير وليس المراد ان ذلك اللفظ هو القرينة
المحصلة للدلالة نعم اعتبروا المطابقة بين الضمير
والمرجع وليس هذا الا لتوضيح القرينة حتى لا تلبس
مدلولات الضمائر اذا اجتمعت في كلام واحد
هذا تحقيق معنى الضمير الغائب فتدبر ولما كان
بعض الفاظ الكلية لا يستعمل الا جزئيا كان
مظنة ان يشبه بالجزئيات فبينه وقال
الحادي عشر ذو وصوف وغيرها من الالفاظ
التي لا تستعمل الا مضافة كلي له ما بمعنى صاحب
وعلوها كليات وانما كانت لا تستعمل الا مضافة
لعروض الاضافة فلا يقال جاءني ذو كما يقال
جاءني

فان منهم

جاءني صاحب بل يقال جاءني ذو مال وكذا فوق
في اكثر الاستعمال فلا يكونان جزئيين لان الجزئية
عارضة بسبب الاضافة فلا تقدح في الكلية ولما كان
بعض الالفاظ يقع في تفسير بعض كان مظنة
حمل التراد في دفع هذا بقوله الثاني عشر لا يريب
تفاوت الالفاظ بعضها مكان بعض مثل يقولون
من معناه الابتداء وفي معناه الظرفية فلا يوهمك
ان الابتداء اسم فيقع محكوما عليه فيكون من هذا
وكذا في النسبة الى الظرفية فان هذا توهم
فاسد اذ المعتبر الوضع والواضع لم يضع من المطلق
الا مبتدا بل خاص جزئي لا يستعمل بالملاحظة
كما مر مرارا فلا يصلح ان يكون محكوما عليه
وبه وهكذا في سائر المواضع فليس لتفاوت الالفاظ
فائدة صادقة بل المناط هو الوضع فلا تغفل
عن جانب الوضع حتى لا تخبط خبط
عشواء هذا اخر ما قصدنا شرحه وايضاحه
ولله الحمد والمنة وعلى نبيه محمد المصطفى
الصلاة والتحية وعلى آله واصحابه الذين
هم اصحاب الخير والتسليمات الزكية وسلم تسليما
كثيرا دائما ابدا والله اعلم بحقائق الامور وبالله التوفيق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معهد المخطوطات العربية
للتقنية والمعلومات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net